

## من وزير الاقتصاد والمالية

إلى

**الموضوع:** النظام الجبائي للمبالغ المدفوعة إلى شركة مقيمة بالمغرب  
**المرجع:** مكتبكم المؤرخ في 6 أكتوبر 2014

لقد بينتم بمقتضى مكتبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن شركة " وهي شركة مصدرة كليا تنشط في إطار الوساطة الدولية في مادة التربصات لقائدي الطائرات الشبان أبرمت عقدا مع مركز تكوين بالمغرب بالتعاون مع الخطوط الملكية المغربية يتضمن برنامج تكوين يمكن قائدي الطائرات الشبان من الجنسيات الأجنبية من التدرّب على متن محاكي طائرات من نوع B737. وتقوم شركتكم بمساعدة الشركة المغربية على إيجاد القائدين الشبان المهتمين بهذا التكوين. وتبعاً لذلك تستخلصون كامل المبلغ المستوجب للتكوين والتدريب الذي يحوّل إليكم من الخارج وتقومون بتحويل المبلغ الراجع إلى مركز التكوين المغربي وخصم مستحقّاتكم مقابل الخدمات التي تسدونها، فتساءلتم عن النظام الجبائي للمبلغ المحول لفائدة مركز التكوين المذكور.

جواباً، يشرفني إعلامكم أنه بالرجوع إلى العقد موضوع مكتبكم يتبين أن المبالغ التي تقومون بتحويلها إلى المغرب تتمثل في خلاص مستحقّات مركز التكوين المغربي مقابل عمليات تكوين تمت بالمغرب لفائدة غير مقيمين بتونس وهي مبالغ متأتية من الخارج حيث يقتصر دور شركتكم في دور الوسيط بين مسدي الخدمة والمنتفع بها. وعلى هذا الأساس، توجد المبالغ المذكورة خارج ميدان تطبيق الضريبة، ولا تخضع بالتالي لا للخصم من المورد بعنوان الضريبة على الشركات ولا للخصم من المورد بعنوان الأداء على القيمة المضافة. كما لا يستوجب تحويلها إلى الخارج الإدلاء بشهادة في تسوية الوضعية الجبائية.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير الاقتصاد والمالية

وبتفويض منه

المرجع  
والنشرية الجبائي

الإمضاء: حبيبة جراد للنواتي